### تعريف محدد للمفقود وآخر للشهيد

# الرئيس الأسد يصدر مرسوماً يعتبر فيه المفقود العسكري شهيداً بعد أربع سنوات من فقدانه بسبب الحرب

## رئيس لجنة الأمن الوطني في مجلس الشعب لـ«الوطن»: طلبات المفقودين التي تردنا انخفضت في الفترة الأخيرة ٤٠ بالمئة

| محمد منار حميجو

أصدر الرئيس بشار الأسد أمس المرسوم التشريعي رقم ١٥ القاضي بإضافة مادتين جديدتين إلى قانوني الخدمة العسكرية وخدمة عسكريي قوى الأمن الداخلي تضمنتا تعريفاً شاملاً للمفقود والشهيد، كما شمل المرسوم تعديل بعض المواد من قانون المعاشات العسكرية وقانون معاشات عسكريي قوى الأمن الداخلي، المتعلقة بالأحكام التفصيلية الخاصة بمعاشات المفقود بجميع حالاته، والراتب الذي يتم على أساسه حساب المعاش المستحق لذويه وفقاً لتاريخ الفقدان.

وعرف المرسوم المفقود بأنه العسكري الذي لم تعرف حياته من مماته، أو أن حياته محققة ولكن لا يعرف له مكان وذلك بسبب الحرب أو العمليات الحربية أو الحالات المشابهة لها أو على يد عصابة إرهابية أو عناصر معادية أو بسبب الخدمة العادية.. كما عرف الشهيد بأنه: العسكري الذي قضى نحبه إثر إصابته بسبب الحرب أو العمليات الحربية أو على يد عصابة إرهابية أو عناصر معادية مباشرة أو نتيجة تفاقم إصابته.

وعد المرسوم كل مفقود تحققت واقعة فقدانه اعتباراً من تاريخ ٢٠١١/٣/١٥ بسبب الحرب أو العمليات الحربية أو على يد عصابة إرهابية أو عناصر معادية، شهيداً بعد أربع سنوات من فقدانه وصدور حكم بوفاته، مشيراً إلى أنه يستفيد الشهيد وذووه من جميع الحقوق والمزايا المقررة لهم في القوانين والأنظمة النافذة.

ونص المرسوم أنه تسري على الشهداء والمفقودين بسبب الحرب أو على يد عصابة إرهابية أو عناصر معادية الأحكام المطبقة على الشهداء والمفقودين بسبب العمليات الحربية ما لم يوجد نص يقضي بخلاف ذلك على أن تصدر التعليمات التنفيذية من الوزير.

وشمل المرسوم تعديل المادة ٣٢ من قانون المعاشات العسكرية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ١٧ لعام ٢٠٠٣ م والمادة ٣١ من قانون معاشات عسكريي قوى الأمن الداخلي الصادر بالمرسوم التشريعي رقم ٢ لعام ٢٠١٢ فنص أنه يخصص معاش للمستحقين عن العسكري المفقود بعد انقضاء سنة واحدة تبدأ من أول الشهر الذي يلي تاريخ الفقدان.

وسوى المرسوم معاش المفقود بسبب الخدمة العادية على أساس أربعة أخماس الراتب المقطوع بتاريخ الفقدان للدرجة المماثلة لدرجته في الرتبة التالية للرتبة التي كان يحملها عند فقدانه مضافاً إليها درجة واحدة، وسوى معاش المفقود بسبب الحرب أو العمليات الحربية أو الحالات المشابهة أو على يد عصابة إرهابية أو عناصر معادية على أساس خمسة أسداس الراتب المقطوع بتاريخ الفقدان للدرجة المماثلة لدرجته في الرتبة التالية للرتبة التي كان يحملها عند فقدانه مضافاً إليها درجتان.

ولفت المرسوم إلى أنه يعتمد الراتب المقطوع بتاريخ الفقدان أساساً في حساب معاش المستحقين عن المفقود مع الأخذ بالحسبان الزيادات المقررة على المعاشات بموجب القوانين الصادرة اعتباراً من تاريخ الفقدان وحتى تاريخ تخصيص المعاش، كما يعتمد الراتب المقطوع والتعويضات بتاريخ الفقدان في حساب تعويضات نهاية الخدمة والإعانة المالية الشهرية للمستحقين عن المفقود.

وأعاد المرسوم تسوية معاش المفقود بعد عده شهيداً على أساس خمسة أسداس الراتب المقطوع بتاريخ الفقدان للدرجة المماثلة لدرجته في الرتبة التالية للرتبة التي رقي إليها بعد عده شهيداً مضافاً إليها درجتان مع الأخذ بالحسبان الزيادات المقررة على المعاش بموجب القوانين الصادرة خلال الفترة الممتدة من تاريخ الفقدان وحتى تاريخ تخصيص المعاش على أن لا يقل عن المعاش المخصص له كمفقود.

وأكد المرسوم أنه يخصص المعاش للمستحقين عن المفقود وفق ما هو محدد في البند السابق اعتباراً من أول الشهر الذي يلي تاريخ صدور مرسوم أو أمر الترقية الاستثنائية.

وأوضح رئيس لجنة الأمن الوطني في مجلس الشعب فيصل خوري أن المرسوم رفع مدة اعتبار المفقود شهيداً إلى أربع سنوات بعدما كانت سنة بسبب الظروف التي تمر بها البلاد في هذه الحرب الظالمة على سورية، مبيناً أنه من الممكن أن يكون المفقود محتجزاً ولا يعرف مصيره بعد.

وفي تصريح لـ«الوطن» أكد خوري أن فترة أربع سنوات هي تدقيق حتى لا يكون هناك مفاجأة أن المفقود على قيد الحياة، لافتاً إلى أن تعريف المفقود قبل التعديل كان عائماً وغير واضح والمرسوم الذي صدر فصله تفصيلاً دقيقاً حتى لا يكون هناك التباس أو اجتهاد في فهم القانون أو منافذ للفساد.

وكشف خوري أنه ورد إلى اللجنة العديد من المشاكل فيما يتعلق في موضوع المفقودين وكانت الناس تعاني، معلناً أن طلبات المفقودين التي ترد إلى اللجنة انخفضت نسبتها في الفترة الأخيرة بنحو ٤٠ بالمئة عما كانت عليه سابقاً وهذا يدل على الانخفاض الملحوظ في هذا الملف.

وأوضح خوري أنه حينما يراجع ذوو المفقود اللجنة يتم أخذ البيانات اللازمة عنه مثل تاريخ الفقدان وأين حدث واسمه ومن ثم يتم تجميع الطلبات إلى حدود ٣٠ طلباً ويتم إرسالها إلى الأمن الوطني عبر رئاسة المجلس.

ولفت خوري إلى أن القيادة العسكرية تتابع ملف الشهداء والجرحى والمفقودين العسكريين بشكل رائع، مضيفاً: أنا على يقين أن القيادة العسكرية عالجت ملف الشهداء بنسبة ٩٩,٦٠ بالمئة والنسبة القليلة التي لم تحل مشاكلهم أما أن ذويهم يوجدون خارج البلاد وأما أنهم في مناطق خارج السيطرة.

وأكد خوري أن الرئيس بشار الأسد علمنا دائماً الاهتمام بذوي الشهداء والجرحى وبالتالي ليس غريباً أن يصدر مثل هذا المرسوم وبهذه الدقة والتفصيل ليعطي ذوي الشهداء والمفقودين حقوقهم كاملة، بمعنى آخر لا يغيب عن ذهن الرئيس وقيادته الحكيمة هذه الشريحة التي قدمت للوطن أرواحها فداء من أجل أن تبقى سورية صامدة وشامخة وعصية.

**خوري: تعريف المفقود قبل التعديل كان عائماً وغير واضح**

**المرسوم شمل تعديل مواد في قانوني المعاشات العسكري وقوى الأمن الداخلي**

# عيوب في «بواري» آبار المياه تحيل المتعهد والمهندسين والفنيين على القضاء

| السويداء- عبير صيموعة

اكتشفت فرع الهيئة للرقابة والتفتيش في السويداء على خلفية الشكوى المقدمة من عضو مكتب التنفيذي المختص في المحافظة حول تنفيذ العقد الخاص بتجهيز بئر مصاد.

في التفاصيل قام الفرع بالتقصي والتحقيق في الموضوع بعد تشكيل لجنة خبرة فنية للكشف على البواري موضوع العقد وبيان مدى مطابقتها لدفتر الشروط الفنية، ليتبين بعد أن قامت بمعاينة عدد كبير من البواري المتبقية في المستودع البالغ عددها ٢٧٠٠ وجود عيوب في كثير من أسنان البواري من تسطحات في سطح الأسنان وتشققات ناجمة عن سوء الخراطة وخصوصاً في الجزء الأخير من الأسنان التي تقع على عاتقها تسلسل التحميل، ووجود العديد من العيوب التي تؤدي إلى مشكلات أثناء التركيب وبالنتيجة فإن هذه المواد مخالفة للشروط والمواصفات الفنية والعقدية.

وأشار التقرير التفتيشي بالكتاب الموجه إلى النائب العام رقم ١٠/٣٢٣/٢٢ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٣ الذي حصلت «الوطن» على نسخة منه إلى مواجهة المتعهد بالملاحظات التي وقفت عليها لجنة الخبرة حيث لم يعترف بها واستند برده على الاختبار الذي تم على الأنابيب في جامعة دمشق المنتهي إلى مطابقة البواري للمواصفات العامة، وانتهى التقرير إلى اعتماد عدد من المقترحات أولها إحالة المتعهد (ط. س) ورئيس لجنة الاستلام المؤقت المهندس (ا. س) والمراقب الفني (ت. ن) والمهندس (ن. ع. د) والمرقب الفني (ح. ا. ف) على القضاء الجزائي المختص سنداً لأحكام المادة ٩ فقرة بمن قانون العقوبات الاقتصادية والمادة ٣ فقرة ح من قانون المذكور بالنسبة للمتعهد ودعوة وزارة المالية إلى إصدار قرار إيقاع الحجز الاحتياطي على الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة للمذكورين إضافة إلى المدعو (ن. س) والعامل (ح. ح)، ودعا التقرير مؤسسة المياه في السويداء للتدخل بالدعوى واتخاذ صفة الادعاء الشخصي للمطالبة بالأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بها وتحميل المتعهد (ط. س) مسؤولية أي انهيار في الآبار التي تم تركيب بوار لها من المواد المقدمة بالعقد رقم ٥٣ لعام ٢٠١٤ في حال تبين أن سببه خلل أو سوء تصنيع في المواد المذكورة، والآبار هي (بئر فوج الإطفاء -بئر السويداء -بئر مصاد -بئر الجلاء)، إضافة إلى التحرز على الكميات المتبقية في المستودع من مواد لحين البت في الدعوى وإعادتها أصولاً إلى المتعهد في حال صدور قرار قضائي قطعي بتغريمه بقيمتها إضافة إلى مخاطبة الجهات المختصة للعمل على حرمان المتعهد (ط. س) من التعاقد مع المؤسسة العامة لمياه الشرب في السويداء لمدة خمس سنوات.

يشار إلى أنه تم الحجز على الأموال المنقولة وغير المنقولة للمتعهد ضماناً لتسديد مبلغ ٣٠ مليون ليرة سورية.

### تفاقم أزمة النقل في حمص وسائقون يتقاضون زيادة على التسعيرة

# الحسين لـ«الوطن»: يوجد باصات.. لكن لا يوجد سائقون

| حمص- نبال إبراهيم

تكررت شكاوى المواطنين مؤخراً حول مشاكل النقل الداخلي بالمدينة وقلة الباصات العاملة ضمن خطوط معظم الأحياء وخاصة بعد انتهاء ساعات الدوام الرسمي، وخاصة التي تتعلق بسائقي باصات النقل الداخلي وسائقي الباصات العائدة للشركة الخاصة التي تعمل على بعض خطوط المدينة كرديف للشركة العامة للنقل الداخلي في حمص. حيث تركزت شكاوى المواطنين على المعاملة السيئة من بعض سائقي الباصات والحمولة الزائدة بعدد الركاب فضلاً عن امتناعهم من إرجاع بقية الأجرة بحجة عدم توافر ٥٠ ليرة واستبدالها لمن يطالب بحقه بقطعة من البسكويت، كما يقوم بعض سائقي الباصات بمطالبة الركاب عند النزول بإعادة البطاقة التي قطعوها عند ركوب الحافلة ليعاد بيعها لراكب آخر.

مدير النقل الداخلي في حمص علي الحسين أكد لـ«الوطن» عدم ورود أي شكوى إلى إدارة الشركة عن سوء معاملة السائقين للمواطنين أو تقاضي زيادة في التسعيرة أو غيرها، وفي حال تقدم أي مواطن بشكوى بحق أي سائق فتتم معالجتها على الفور ومحاسبة السائق بحسب الأنظمة والقوانين بعد التأكد من إدانته بمضمون الشكوى، مؤكداً أن العقوبة قد تصل إلى غرامات مالية وعقوبات مسلكية، مشيراً إلى أن هذه الشكاوى قد تكون بحق سائقي باصات النقل العائدة للشركة الخاصة التي تعمل على بعض خطوط المدينة كرديف للشركة وهذه الشكاوى حينها تقع على مسؤولية مجلس مدينة حمص على اعتبارها الجهة الموقعة للعقد مع الشركة الخاصة.

وعن مشكلة النقل وتفاقمها ضمن المدينة بين الحسين أن عدد الباصات التابعة للشركة والعاملة حالياً بشكل فعلي ٧٨ باصاً وفق عدد السائقين المتوافرين، ويوجد ١٥ باصاً آخر كاحتياط وجميعهم بحالة فنية جاهزة، إلا أن عدم وجود سائقين يعوق تشغيلهم واستثمارهم ضمن الخطوط التي تعاني من أزمة أو اختناق، مشيراً إلى أن نقص عدد السائقين والفنيين يعوق أيضاً تشغيل الباصات ضمن وردية ثانية (وردية مسائية)، مؤكداً أنه حالياً لا يوجد سوى وردية واحدة تعمل منذ الصباح حتى الساعة الثالثة بعد الظهر، وفي حال توافر عدد كاف من السائقين يتم تشغيل وردية ثانية في الفترة المسائية، كاشفاً أن الشركة تعمل حالياً على تلافي النقص بعدد السائقين وسيتم تشغيل باقي الباصات والوردية المسائية خلال النصف الثاني من العام الجاري.

من جانبه أكد رئيس دائرة النقل في مجلس مدينة حمص وائل عبيد لـ«الوطن» أنه في حال اشتكى أحد المواطنين على سائق في باصات النقل الداخلي التابعة للشركة الخاصة وكانت الشكوى تتعلق بمخالفة العمل فيتم على الفور التواصل مع إدارة الشركة لاتخاذ ما يلزم بحق السائق المخالف وتتدرج العقوبة في حال تكرارها لتصل لفصل السائق من العمل، وفي حال كانت الشكوى مرورية يتم مخاطبة فرع المرور بالمحافظة لاتخاذ ما يلزم، وفي حال كانت الشكوى تتعلق بمخالفة سعرية وتقاضي زيادة يتم حينها مخاطبة مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك لتنفيذ الإجراءات القانونية الناظمة وتنظيم الضبط التمويني بحق المخالف، لافتاً إلى وجود مخالفة صريحة في حال تجاوز عدد الركاب وقوفاً عددهم جلوساً في الباص ولا يجوز لأي سبب كان بيع السائق أي شيء للركاب، على اعتبار أن مسؤولية تأمين الفراطة تقع على عاتق الشركة ولا يحق لها تقاضي أي مبلغ زائد على التعرفة، كما لا يجوز للسائق المطالبة بإعادة التذكرة من الركاب عند نزولهم لأن هذه الحالة تعتبر غشاً ويعاقب مرتكبها من إدارته، منوها بأنه لم يتم ورود أي شكوى حتى تاريخه من أي مواطن تتعلق بالباصات أو معاملة السائقين أو احتيالهم على الركاب.

وأوضح عبيد أن معظم أحياء المدينة تعاني أزمة من النقل وقلة باصات النقل الداخلي والسرافيس العاملة على معظم الخطوط، ولا حل لذلك إلا بتوفير عدد كاف من الباصات على اعتبار أن حل مشكلة النقل بالمدينة يعتمد بشكل أساسي على الباصات نظراً لسعتها وسهولة نزول وصعود الركاب.

# ١٥٢ منشأة سياحية تعمل في حماة

| حماة- محمد أحمد خبازي

بيَّن مدير سياحة حماة كمال النشار لـ«الوطن» أن قطاع السياحة بالمحافظة يتجه نحو التعافي نتيجة استقرار الأوضاع الأمنية في العديد من المناطق، مشيراً إلى إعادة تأهيل ٤ مطاعم مؤخراً في مدينة سلمية بتكلفة استثمارية ٢٥٠ مليون ليرة، إضافة إلى ترخيص ٥ مؤسسات لتنظيم رحلات سياحية وسفر ٤ منها في مدينة حماة والأخيرة في مصياف، ومطعم في كفربهم غرب حماة بعد سبع سنوات من التوقف بتكلفة استثمارية ٢٠ مليون ليرة.

وأوضح النشار أنه تم أيضاً منح تراخيص لـ٣ مكاتب سياحية جديدة لتنظيم الرحلات والسفر في حماة وسلمية، وتعديل ترخيص لمكتبين إلى مؤسسة تنظيم رحلات وسفر، ومنح ٦ سجلات سياحية لمواقع عمل سياحية ومطاعم.

ولفت النشار إلى تنوع المنشآت السياحية في المحافظة التي يبلغ عددها اليوم ١٥٢منشأة منها ٤٠ مكتباً سياحياً و٨ من عدة سويات، وإلى زيادة في عدد الزائرين العرب والأجانب هذا العام وزيادة نسبة الإشغال في الفنادق ٢ بالمئة عن العام الماضي للفترة نفسها من السنة. وأوضح النشار أن المديرية تسعى إلى توسيع وتشجيع السياحة الداخلية الشعبية لما لها من أثر إيجابي على المجتمع وخاصة طبقة العمال والكادحين ذوي الدخل المحدود.

وأكد أنه في هذا العام تزايدت رحلات مكاتب السياحة والسفر وتنظيم الرحلات عن العام الماضي بشكل منظم إلى المحافظات المجاورة وخاصة الساحلية للاستجمام والتمتع بجمال الطبيعة الساحلية والجبلية.

وأما عن نتائج الجولات الرقابية التي قامت بها الضابطة العدلية بالمديرية والمشتركة مع الصحة والتجارة الداخلية فبيَّن النشار أنه تم تنظيم ١٤ ضبطاً بحق منشآت سياحية لمخالفتها صحياً ولعدم الإعلان عن أجور بدل الخدمات ولحيازة مواد مجهولة المصدر، وللعمل قبل الحصول على ترخيص من وزارة السياحة وتغيير المهنة من دون إعلام الوزارة، وتتراوح العقوبات بين الغرامة المالية والإحالة إلى القضاء والإغلاق حسب المخالفة المرتكبة.

كما تم تنظيم ١٠ ضبوط مخالفات لمنشآت سياحية لعدم إعلانها عن أجور بدل الخدمات وعدم وجود بطاقات صحية للعاملين ومخالفة الشروط الصحية.

فيما تم إغلاق ٣ منشآت لمخالفتها بممارسة المهنة قبل الحصول على الترخيص من وزارة السياحة ولوجود حشرات في المطبخ وعدم الاهتمام بالنظافة.

UNDP
Empowered lives.
Resilient nations.

PROCUREMENT NOTICE

(UNDP-SYR- ITB-081-١٩)

Invitation to Bid

Rehabilitation of water and sewage networks in Aleppo, Al-Hasakeh and Al-Qamishli Governorates (4 Lots) - Syria

UNDP invites qualified and eligible Firms to submit Bids for the above Invitation to Bid

Mandatory Site Visits for Al Katerji & Thahret Awad Neighborhoods & Karm Al-Daadaa Neighborhood, in Aleppo, will be Consecutively on **5/8/2019 & 6/8/2019 @ 10:00 AM**

Tal Aude & Debaneh Neighborhoods, in Al Qamishli on **7/8/2019 @ 10:00 AM**

Al-Nashwa Neighborhood, in Al Hasakeh on **8/8/2019 @ 10:00 AM**

Bids shall be submitted by **18th August 2019, 14:00 PM Damascus time.**

For more information, interested firms may download freely the solicitation document from the UNDP Web Site at the following address:
http://procurement-notices.undp.org/view_notice.cfm?notice_id=57817&fbclid=IwAR3gJ4YSPt34J1HfgJu-nCJ6MU3KhgxPz8iwwdjbnOmp1RjnVJpdIUm9Yqc

UNDP
Empowered lives.
Resilient nations.

إعلان استدراج عروض أسعار

(برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)
SYR-ITB-081-١٩
دعوة لتقديم عروض

إعادة تأهيل شبكات المياه والصرف الصحي في محافظات حلب والحسكة والقامشلي في أربع مجموعات - سورية

يدعو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الشركات المؤهلة لتقديم عروض للدعوة المذكورة أعلاه

زيارة المواقع الإلزامية في أحياء القاطرجي و ضهرة عواد، حي كرم الدعدع، في حلب ستكون على التوالي **٥ آب ٢٠١٩ و ٦ آب ٢٠١٩ الساعة العاشرة صباحاً توقيت دمشق**

حي تل عواد وحي دبانة في القامشلي، **٧ آب ٢٠١٩ الساعة العاشرة صباحاً توقيت دمشق،**
حي النشوة في الحسكة، ستكون في **٨ آب الساعة العاشرة صباحاً توقيت دمشق،**

آخر يوم لتقديم العروض ١٨ **آب ٢٠١٩، ٠٢:٠٠ بعد الظهر توقيت دمشق.**

لمزيد من المعلومات، يمكن للشركات المهتمة تحميل طلبات استدراج العروض من موقع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على العنوان التالي:

http://procurement-notices.undp.org/view_notice.cfm?notice_id=57817&fbclid=IwAR3gJ4YSPt34J1HfgJu-nCJ6MU3KhgxPz8iwwdjbnOmp1RjnVJpdIUm9Yqc